

بسم الله الرحمن الرحيم



المؤتمر العام
الدورة العادية السادسة
تونس : ٢١ - ٢٦ / ١٢ / ١٩٨١ م
قرار رقم : م ع / دع ٦ / ق ٥

المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم
الإمانة العامة للمجلس التنفيذي والمؤتمر العام

قرار

بشأن اللجان الوطنية

ان المؤتمر العام

اذ يشير الى المادة السابعة من دستور المنظمة بشأن تأليف شعب محلية في كل دولة عضو لتنظيم التعاون مع المنظمة.
ويشير الى قرار المؤتمر العام في دورته العادية الرابعة رقم م ع / دع ٤ / ق ٦ بشأن دعوة باقي الدول الأعضاء التي لم تشكل لجاناً وطنية لاتخاذ اجراءات تشكيل لجان وطنية لها.
وبحيط علماً بال报 告和 التوصيات للجتماع الأول لامناء اللجان الوطنية والشعب المحلية للمنظمة بشأن تشكيل اللجان الوطنية.

ويشير الى قرار المجلس التنفيذي في دورته السابعة عشرة رقم م ت / ق ١٧٥ (ثالثاً) بشأن الموافقة المبدئية على ان يكون لكل دولة لجنة واحدة باسم (اللجنة الوطنية للتربية والثقافة والعلوم) تتفرع عنها شعبتان (شعبة لليونسكو، وشعبة للمنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم).

وحيث ان قرارات المجلس التنفيذي ارقام م ت / د ١٦ / ق ٥ (ثانياً)، م ت / د ١٩ / ق ٥ (ثانياً)، م ت / د ٢٠ / ق ٥ (ثانياً)، م ت / د ٢١ / ق ٥، م ت / د ٢٢ / ق ٥. نصت على دعوة الدول الأعضاء لاتخاذ اجراءات تشكيل اللجان الوطنية.
واد يحيط علماً بما جاء بالوثيقة رقم م ع / دع ٦ / و ٥

فانه يقرر :

دعوة جمهورية جيبوتي الى سرعة اتخاذ اجراءات تشكيل لجنتها الوطنية.